فتاوى الزكاة و الصدقات

# هل تلزم الزكاة في مبلغ يدخره لمصروفه الشهري/الإثنـــين)31-5-4202م(

صلاح الصاوي

---

من سنتين جاء لابني مبلغ من المال يصرف منه على نفسي هل يجب عليه اخراج زكاة على ما تبقى منه ام لا ويحتفظ به لمصروفه ايما مال صعبا وحال عليه الحول - 00:00:00

وهو مال ايا كان الغرض الذي رسله المواصفات الشخصية لزواج لدراسة لسفر الا اذا كان معدا لغرض خيري غير ربحي بان يكون موقوفا على جهة خيرية مسلا وعلى ذلك فمال ابنك - 00:00:24

اذا كان قد بلغ نصابا وحال عليه الحول فهو مال زكوي وما نقص مال من صدقة ومقدار النصام ما يساوي خمسة وثمانين جراما من الذهب الخالص ومقدار الزكاة الواجبة - 00:00:49